

التأصيل الفقهي والقانوني للشخصية القانونية للأنظمة الذكية

The Jurisprudential and Legal Foundations of the Legal Personality of Intelligent Systems.

مداني عبد القادر*

المركز الجامعي الشريف بوشوشة آفلو

aeek.madani@cu-aflou.edu.dz

تاريخ إرسال المقال: 2026/02/03 تاريخ قبول المقال: 2026/03/17 تاريخ نشر المقال: 2026/03/31

الملخص:

في ظل التحولات الرقمية المتسارعة يثور النقاش حول مدى إمكانية إسناد الشخصية المعنوية للذكاء الاصطناعي، في ظل مقارنة تأصيلية فقهية وقانونية لرصد الاتجاهات النظرية المنظمة لهذا النقاش تناولنا اتجاهها أولا رافضا لفكرة الإقرار بالشخصية المعنوية للذكاء الاصطناعي تأسيسا على غياب الإرادة والوعي والمسؤولية القانونية الذاتية، وفي المقابل يبرز اتجاهها فقهيا ثانيا يدعو إلى الإقرار الوظيفي أو المشروط، مستلهما ذلك من التطور التاريخي لمفهوم الشخصية المعنوية، بنما تتعالى فكرة الشخصية الإلكترونية كآلية تنظيمية لضبط المسؤولية والمخاطر القانونية وتبني مقارنة قانونية متوازنة تواكب التطور التقني دون الإخلال بأسس المسؤولية القانونية.

الكلمات المفتاحية: الذكاء الاصطناعي. الشخصية المعنوية. الشخصية القانونية.

Abstract:

Amid rapid digital transformations, the debate arises regarding the possibility of attributing legal personality to artificial intelligence. Through a jurisprudential and legal foundational approach, this study examines the theoretical trends governing this debate. It addresses a first trend rejecting the recognition of legal personality for artificial intelligence due to the absence of will, consciousness, and autonomous legal responsibility. In contrast, a second doctrinal

التأصيل الفقهي والقانوني للشخصية القانونية للأنظمة الذكية

trend advocates functional or conditional recognition, inspired by the historical evolution of legal personality, while the concept of electronic personality emerges as a regulatory mechanism to manage liability and legal risks through a balanced legal approach that accommodates technological advancement without undermining the foundations of legal responsibility.

Keywords. Artificial Intelligence. Legal Personality. Juridical Personality.

المقدمة:

في منتصف القرن العشرين بدأ الذكاء الاصطناعي يشق طريقه من صفحات الخيال العلمي إلى المختبرات العلمية ثم انتقل إلى مجالات الحياة اليومية، وقد كانت بداياته الأولى كمشروع علمي يهدف إلى محاكاة القدرات العقلية البشرية مثل التعلم والتفكير والاستنتاج غير أن التطور التقني المتسارع خاصة في العقود الثلاثة الأخيرة حول هذا المفهوم إلى منظومات ذكية قائمة بذاتها قادرة على اتخاذ قرارات معقدة دون تدخل بشري مباشر.

لقد كانت التطبيقات الأولى للذكاء الاصطناعي محصورة في مهام ضيقة ومحدودة، غير أن موجة التعلم العميق والبيانات الضخمة قد وسعت نطاق استخدامه ليشمل قطاعات حيوية كالطب والمواصلات والتعليم والتجارة والعدالة وحتى الدفاع والأمن، هذا التوسع لم يواكبه تطور موازي في البنية القانونية، وهو ما أدى إلى حالة من الإختلال بين الإمكانيات التقنية الحديثة من جهة والضوابط القانونية التقليدية من جهة أخرى.

لا تخضع أنظمة الذكاء الاصطناعي دائما للمنطق السببي الذي يقوم عليه القانون، بل تتصرف أحيانا بطريقة تتجاوز قدرة المبرمج أو المستخدم على التنبؤ، كما أن خصائصها الذاتية كالتعلم الآلي والتكيف التلقائي قد أفرزت جملة من التحديات القانونية المعقدة التي يصعب حصرها ضمن القواعد التقليدية للمسؤولية القانونية أو الشخصية الاعتبارية، وهو ما يوجب علينا ضرورة تأطير هذه الأنظمة قانونيا باعتبارها مسألة محورية في الفكر القانوني المعاصر.

لعل ما زاد من تعقيد المسألة غياب توافق دولي حول كيفية تصنيف الذكاء الاصطناعي قانونيا والتباين التشريعي بين الأنظمة القانونية، فضلا عن محدودية الأدوات القانونية الكلاسيكية في ضبط سلوك كيان غير بشري يمتلك قدرة على اتخاذ القرار، وهو ما أفرز حاجة ملحة لإعادة التفكير في إعادة النظر في بلورت مفاهيم قانونية ظلت ولفترة طويلة راسخة في الفكر القانوني التقليدي أهمها الشخصية القانونية وقواعد المسؤولية، فهذه الأنظمة لم تعد مجرد أدوات تقنية يتحكم فيها الإنسان بالكامل، بل أصبحت فاعلا مؤثرا قد يتصرف خارج توقعات مصمميها أو مستخدميها، مما يضع القانون أمام معضلات

التأصيل الفقهي والقانوني للشخصية القانونية للأنظمة الذكية

مفاهيمية وتنظيمية، لذلك يمكن طرح الاشكالية التالية: إلى أي مدى يمكن للأطر القانونية التقليدية المبنية على مقارنة الشخصية القانونية الكلاسيكية إستيعاب كيانات ذكية غير بشرية؟.

من أجل الإجابة على هذه الاشكالية نقسم هذه الورقة البحثية إلى مبحثين نتناول في الأول الاتجاه الرافض للاعتراف بالشخصية القانونية للأنظمة الذكاء الاصطناعي من خلال دراسة الاسس التي بني عليها هذا الاتجاه وحججهم في ذلك مدعومين بمقتاع القضاء عن الاعتراف بالشخصية القانونية للأنظمة الذكية، وفي المبحث الثاني نتناول الاتجاه نحو إقرار الشخصية القانونية للأنظمة الذكاء الاصطناعي من خلال دراسة أهم المبررات لذلك و مدى اعتبار الشخصية الإلكترونية بديل للشخصية القانونية التقليدية.

المبحث الأول: رفض الإعتراف بالشخصية القانونية للأنظمة الذكاء الاصطناعي.

يشكل الذكاء الاصطناعي أحد أبرز التحولات التقنية في عصرنا الراهن لما أحدثه من تأثير عميق على مختلف مجالات الحياة العلمية والعملية، وقد دفع هذا التطور المتسارع إلى بروز إشكالات قانونية مستجدة لعل في مقدمتها مدى إمكانية الاعتراف لهذه الأنظمة بالشخصية القانونية، باعتبارها إحدى الأدوات الأساسية التي تحدد موقع الكيانات داخل المنظومة القانونية.

هذا الإتجاه واجه رفضا واسعا من قبل الفقه والقانون تأسيسا على اعتبارات نظرية وعملية مرتبطة بجوهر الشخصية القانونية وحدود المسؤولية، فمازال الذكاء الاصطناعي يُنظر إليه باعتباره مجرد أداة تقنية تابعة للإنسان، لا تستقل بإرادتها ولا تتحمل التزاماتها بذاتها، ومن هنا تبلورت فكرة رفض الاعتراف بالشخصية القانونية لهذه الأنظمة.

المطلب الأول: الأسس القانونية والفقهية لرفض الشخصية القانونية للذكاء

الاصطناعي.

يمثل الاتجاه الرافض لفكرة الاعتراف بالشخصية القانونية للأنظمة الذكاء الاصطناعي التيار الأكثر ذيوعا في الأنظمة القانونية المقارنة، فمازال الاتجاه الغالب في الفقه القانوني متمسك بموقفه المنكر لفكرة منح أنظمة الذكاء الاصطناعي شخصية قانونية.

يستند هذا الرفض إلى مجموعة من الأسس النظرية والعملية المستمدة من جوهر النظرية العامة للقانون مع تباين نسبي في منطلقاتها، فمن منظور قانوني تقليدي تُبنى الشخصية القانونية على مقومات جوهرية يرى أنصار هذا الاتجاه أمها غير متوفرة في أنظمة الذكاء الاصطناعي.

الحجية الأولى: يرفض جانب من الفقه الاعتراف بالشخصية المعنوية للذكاء الاصطناعي

معتبرين أنها لا تمنح إلا لكيانات تتوافر فيها شروط وجودية تمكنها من تحمل الحقوق والواجبات، ويبرز لويس غيشو أن الاعتراف بالذكاء الاصطناعي كشخص قانوني ينطوي على خلط خطير بين الفاعلية

التأصيل الفقهي والقانوني للشخصية القانونية للأنظمة الذكية

التقنية والوجود القانوني، إذ يرى أن الأنظمة الذكية مهما بلغت درجة تعقيدها تظل فاقدة للوعي الذاتي، فهي مهما بلغت من التطور التقني الذي يمنحها القدرة اتخاذ القرار تبقى غير قادرة على ممارسة السلطة التقديرية بمعناها القانوني الفني والدقيق، إذ تقتصر إلى الحس القانوني وإدراك الظروف المتغيرة التي تقتضيها الملائمة في كل حالة على حدة، فضلا عن أنها لا تملك الوعي الذي يؤهلها لموازنة المصالح المتعارضة، ولا تستطيع انتقاء الخيار القانوني الأنسب وفقا للظروف الخاصة بكل واقعة، هذا العجز البنوي يعكس افتقارها إلى الأهلية الذاتية التي تعد شرطا جوهريا لاكتساب الشخصية القانونية.

الحجة الثانية: التي يستند الاتجاه الرافض لفكرة منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي على ما يمكن تسميته بـ الحجة الإنسانية المعيارية التي تركز على الفرق الجوهرية بين الطبيعة البشرية والآلة الذكية، إذ يرى أنصار هذا الطرح أن ما يميز الإنسان بوصفه فاعلا قانونيا ليس فقط قدرته على اتخاذ القرارات، وإنما فهمه العميق للنظم القانونية واستيعابه لغاياتها ورغبته الواعية في الامتثال لها، فالإنسان لا يطبق القانون بصورة ميكانيكية بل يفسره ويتفاعل معه في ضوء السياق الاجتماعي والأبعاد الأخلاقية و الإنسانيةⁱⁱ.

يشير بعض الباحثين إلى أن الإنسان وحده هو القادر على ربط القاعدة القانونية بالحياة اليومية من حيث مرونتها وتعقيدها واتخاذ قرارات تراعي ليس فقط النص بل تمتد إلى روحه ومقاصده، أما أنظمة الذكاء الاصطناعي فإنها تفتقر إلى تلك القدرة العاطفية إذ لا يمكنها الشعور بالشفقة أو إدراك العدالة كقيمة إنسانية، ولا تستطيع التمييز بين المنظور القانوني وأخلاقي أو اجتماعيⁱⁱⁱ.

هذه الحجة لا ترفض فقط منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي من منظور تقني أو وظيفي، فهي تنطلق من نظرة وجودية ترى أن ثمة حدودا لا ينبغي تجاوزها حتى في ظل التقدم التكنولوجي، وذلك من أجل الحفاظ على المفهوم الإنساني للقانون، ومكانة الإنسان الذي يعد محورا للمنظومة الحقوقية^{iv}.

حجة ثالثة: يستند بعض الفقه إلى الأساس الوظيفي للقانون حين يعتبرون أن الغاية من الشخصية القانونية ليست فنية محضة بل ترتبط بمقتضيات الضمان والمسؤولية، وتعد الباحثة الأمريكية أورلي لوبل من أبرز من تزعم هذا الاتجاه حيث تؤكد أن الاعتراف بالذكاء الاصطناعي كشخص قانوني مستقل يشكل مخرجا قانونيا للتحايل على المسؤولية، من خلال نقل الالتزام إلى كيان غير ملموس بالمعنى القانوني الدقيق، وتضيف في سياق نقدها لهذا التوجه أن منح الذكاء الاصطناعي شخصية قانونية قائمة بذاتها يهدد بتقويض جوهر المسؤولية القانونية ويحول الذكاء الاصطناعي إلى ستار قانوني يخفي خلفه الفاعلين الحقيقيين من الأفراد أو الشركات^v.

التأصيل الفقهي والقانوني للشخصية القانونية للأنظمة الذكية

يعزز أنصار هذا الاتجاه موقفهم بالتأكيد على أن الشخصية القانونية ليست أداة تقنية تمنح لكل كيان يؤدي وظيفة معينة، وإنما هي وسيلة قانونية تهدف بالأساس إلى ضمان خضوع الفاعلين الحقيقيين للمساءلة^{vi}، وهو ما يحقق التوازن بين الحرية والمسؤولية داخل النظام القانوني، ومن ثمة فإن الاعتراف بشخصية مستقلة لكيان اصطناعي قد يفضي إلى خلق نوع من الواجهة القانونية *façade juridique* التي تحجب المسؤول الحقيقي سواء كان المصمم أو المطور أو المستثمر وهو ما يتنافى مع الغاية الأساسية للقانون.

المطلب الثاني: امتناع القضاء عن الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي.

على رغم من التقدم العلمي المتسارع الذي يشهده الذكاء الاصطناعي، لا يزال القضاء في العديد من الأنظمة القانونية متمسكا بالمفاهيم التقليدية للشخصية القانونية معتبرا أن الاعتراف بها لا يكون إلا للإنسان الطبيعي أو الشخص المعنوي المكون من مجموعة الأشخاص طبيعيين أو مجموعة الأموال^{vii}. يظهر موقف القضاء واضحا جليا من عديد الأحكام القضائية الصريحة على المستويين الوطني و الدولي التي تؤكد امتناعه عن الاعتراف عن الاعتراف بالشخصية القانونية للأنظمة الذكية بما في ذلك ما يسمى بالذكاء الاصطناعي العام أو الذكاء الاصطناعي الإبداعي، نحاول التعرض لأهم هذه الأحكام مرتبة وفق تسلسلها الزمني:

في الولايات المتحدة الأمريكية قضت المحكمة الفيدرالية للمنطقة الشرقية من ولاية فرجينيا لقضايا براءات الاختراع في قضية رقم 1.20-cv-903 بتاريخ 02 سبتمبر 2021 برفض طلب تسجيل براءة اختراع أدرج فيه الذكاء الاصطناعي "DABUS" كمخترع، مؤيدة قرار مكتب البراءات الأمريكي الذي شدد على أن المخترع يجب أن يكون شخصا طبيعيا، وقد اعتبرت المحكمة أن النصوص القانونية السارية لا تتضمن أي مجال لتأويل مفهوم المخترع بحيث يشمل كيانا غير بشري، وأكدت أن مجرد قدرة النظام على توليد مخرجات مبتكرة لا يبرر منحه أهلية قانونية^{viii}.

وفي قرر المجلس الدستوري الفرنسي رقم 765-2018 DC المؤرخ في 12 يونيو 2018 حال نظره في القانون المتعلق بحماية البيانات الشخصية، أكد على ضرورة ضمان الشفافية الإدارية، واعتبر أن الخوارزميات بما في ذلك تلك المعتمدة على الذكاء الاصطناعي لا تعدوا أن تكون أدوات تقنية ولا يمكن اعتبارها أطرافا قانونية مستقلة^{ix}، هذا القرار وإن لم يتطرق إلى مسألة الشخصية القانونية بشكل مباشر، إلا أنه يفهم منه ضمنا رفض الاعتراف للأنظمة الذكاء الاصطناعي بالشخصية القانونية.

هذا المعنى نجده مرة أخرى في قرار مجلس الدولة الفرنسي رقم 440376 صادر بتاريخ 30 ديسمبر 2021 بخصوص التجربة الحكومية المسماة DataJust التي تهدف إلى استخدام خوارزميات

التأصيل الفقهي والقانوني للشخصية القانونية للأنظمة الذكية

ذكية لتقدير التعويضات عن الأضرار الجسدية، حيث أكد مجلس الدولة أن استخدام الذكاء الاصطناعي لا يعني الاستقلال الوظيفي للنظام ولا يغير من طبيعته القانونية كأداة مساعدة، وقد اعتبر المجلس أن السلطة التقديرية في التقييم تظل في يد العنصر البشري، نافيا بذلك أي إمكانية لإسناد الشخصية القانونية أو المسؤولية المستقلة للنظام الذكي^x.

وفي المملكة المتحدة ذهبت محكمة ويلز الإستئنافية في قضية ثلر ضد مسجل البراءات العام في قرارها بتاريخ 21 سبتمبر 2022، إلى أن المخترع وفقا لقانون البراءات البريطاني لسنة 1977 يجب أن يكون شخصا طبيعيا، ورغم الحجج التي قدمها المدعي بشأن إبداع النظام DABUS دون تدخل بشري مباشر، فإن المحكمة رفضت تلك الحجج على أساس أن القانون لا يمكن أن يفسر لتوسيع مفهوم الشخص ليشمل الآلات أو البرمجيات، وهو ما يمثل موقفا صريحا يرفض منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي.

وفي ألمانيا أصدرت المحكمة العليا الفيدرالية الألمانية حكمها رقم 5/22 AZ X ZB الصادر بتاريخ 11 جوان 2024 قضية تتعلق بمحاولة تسجيل اختراع أنجزه نظام ذكاء اصطناعي يدعى DABUS كمخترع، وذلك في إطار طلب تقدم به الدكتور Stephen Thaler، مدعي أن النظام الذكي الذي طوره بنفسه هو من أنتج الاختراع محل طلب البراءة.

وقد استندت المحكمة إلى مقتضيات المادة 137 من قانون براءات الاختراع الألماني التي تنص صراحة على أن المخترع يجب أن يذكر بالاسم في طلب البراءة وهو ما لا ينطبق على الأنظمة الذكية غير البشرية، وقد جاء في منطوق حكمها أنه "لا يمكن اعتبار الذكاء الاصطناعي مخترعا بالمعنى المقصود في قانون البراءات، فالعنصر الحاسم هو مساهمة الإنسان في الفعل الإبداعي" لكون المفهوم القانوني للاختراع يرتبط عضويا بالشخص الطبيعي، باعتباره الكيان الوحيد الذي يمكن أن يتمتع بإرادة قانونية ويخضع للمساءلة المدنية والجزائية.

كما أكد المكتب الأوروبي للبراءات في قرارين متتالين صادرين في 27 جانفي و03 فيفري 2020، رفضه طلب براءة اختراع قدما من قبل الدكتور Stephen Thaler، تم فيهما تسمية نظام الذكاء الاصطناعي DABUS كمخترع، وقد استند المكتب في قراره إلى أحكام اتفاقية البراءات الأوروبية لسنة 1973، التي تقتصر صراحة على الاعتراف بالأشخاص الطبيعيين فقط كمخترعين، معتبرا أن القانون الأوروبي يقوم على الأهلية القانونية والقدرة على التمتع بالحقوق والالتزام بالواجبات، وهو ما لا ينطبق على الأنظمة الذكية التي تقتصر إلى الشخصية القانونية، ومن ثم لا يمكن اعتبار الذكاء

التأصيل الفقهي والقانوني للشخصية القانونية للأنظمة الذكية

الاصطناعي فاعلا قانونيا في مجال حقوق الملكية الفكرية، سواء كمخترع أو كمالك للحقوق الناتجة عن الاختراع.

إن هذا التسلسل من الأحكام القضائية المتنوعة والمقاربة في توجهها يكشف عن شبه إجماع قضائي على رفض منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، ويعود ذلك في الأساس القانوني الكافي لتوسيع مفهوم "الشخص" ليشمل كيانا غير إنساني.

رغم تنامي الجدل الفقهي المقارن حول منح أنظمة الذكاء الاصطناعي شخصية قانونية خاصة، لا يزال القضاء في الدول العربية يتسم بالتحفظ الصريح إزاء هذا الطرح، إذ لم تسجل أي اجتهادات قضائية تقر أو حتى تلمح إلى إمكانية إسناد شخصية قانونية مستقلة لهذه الأنظمة، ويُعزى هذا الامتناع إلى غياب إطار تشريعي^{xi} واضح يجيز منح الشخصية القانونية لغير الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين التقليديين، بالإضافة إلى هيمنة الرؤية القانونية الكلاسيكية التي تربط الشخصية بالقدرة على الإرادة والتمييز، وهما شرطان لا يمكن - حسب الفقه التقليدي - نسبتها إلى الكيانات الاصطناعية.

لقد استمر القضاء العربي في إخضاع التصرفات الصادرة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي لنطاق المسؤولية البشرية، سواء على أساس الفعل الضار أو الخطأ المفترض في مجال المسؤولية التقصيرية^{xii} أو على أساس علاقة العقد أو الحراسة في مجال المسؤولية المدنية، وهو ما يعكس توجهها يفضل تحميل الإنسان الطبيعي أو المعنوي عبء المسؤولية القانونية دون المجازفة بفتح باب التأصيل لشخصية قانونية إلكترونية تقتصر إلى سند تشريعي وإلى القدرة على تحمل الالتزامات القانونية بذاتها.

وفي الجزائر لازال القضاء متشبثا بالإطار التقليدي لفكرة الشخصية القانونية قائما على التمييز الثنائي بين الشخص الطبيعي والشخص المعنوي، فلم يظهر في الممارسة القضائية الجزائرية أي توجه نحو منح الأنظمة الذكية وضعا قانونيا مستقلا يؤهلها لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات باسمها^{xiii}.

يتضح من الأحكام والقرارات الصادرة عن الجهات القضائية الجزائرية تفضيل واضح لإبقاء التصرفات أو الأضرار الناتجة عن تشغيل أنظمة الذكاء الاصطناعي ضمن دائرة المسؤولية البشرية، ففي المجال المدني يسند الفعل عادة إلى الجهة الحارسة للنظام أو ماله أو مستخدمه استنادا إلى قواعد المسؤولية عن الفعل الشخصي أو عن الأشياء، دون أي اعتبار لاستقلالية السلوك الصادر عن الآلة أو تعقيد بنيتها التقنية، أما في المجال الجزائي فيعد شرط التمييز والإدراك الوجداني حجر الزاوية في قيام المسؤولية وهو ما يصعب تصوره في الكيانات غير البشرية مهما بلغت درجة تطورها الذاتي^{xiv}.

إن هذا الموقف القضائي لا يعكس فقط تحفظا على مستوى التأصيل النظري بل يتسق أيضا مع غياب أي سند تشريعي في المنظومة القانونية الجزائرية يجيز منح الذكاء الاصطناعي شخصية قانونية

التأصيل الفقهي والقانوني للشخصية القانونية للأنظمة الذكية

مستقلة، كما يترجم حرصا على عدم زعزعة مرتكزات النظام القانوني التقليدي لاسيما فيما يتعلق بمبدأي الأهلية والمسؤولية.

المبحث الثاني: الاتجاه نحو إقرار الشخصية القانونية لأنظمة الذكاء الاصطناعي.

تعد مسألة إقرار الشخصية القانونية لأنظمة الذكاء الاصطناعي من أحدث القضايا التي تستدعي دراسة متأنية نظرا لما تطرحه من تحديات قانونية وأخلاقية، خاصة في ظل تزايد الاعتماد على هذه تقنيات في مختلف المجالات، وهو ما أدى إلى بروز الحاجة الملحة لإعادة النظر في الأطر القانونية التقليدية التي لم تعد قادرة على استيعاب خصوصيات هذه الأنظمة المتطورة.

هذه التحولات الجوهرية التي أحدثتها أنظمة الذكاء الاصطناعي في بنية العلاقات القانونية، دفعت جانب من الفقه إلى المطالبة بتمكينها من الشخصية القانونية باعتبارها أداة قانونية تتيح تحميلها الالتزامات القانونية ومساءلتها عن الأفعال الضارة التي تنتج عن قراراتها^{xv}، هذا التوجه يعد مدخلا أساسيا لإعادة بلورة الشخصية القانونية في البيئة الرقمية.

المطلب الأول: مبررات الاعتراف بالشخصية المعنوية لأنظمة الذكاء الاصطناعي.

إن الاكتفاء بالأطر القانونية التقليدية التي تستند إلى وجود عنصر بشري مسؤول أصبح محلا للنقاش في ظل الواقع الرقمي الجديد المتمثل في تتمتع هذه الأنظمة بقدرة عالية على اتخاذ القرارات دون تدخل مباشر من الإنسان، مما استدعى التفكير في تكييف النظام القانوني بما يسمح باستيعاب هذه الكيانات الجديدة، لذلك نتناول بالدراسة والتحليل بشكل مبررات إقرار الشخصية المعنوية لأنظمة الذكاء الاصطناعي.

أولا: استقلالية أنظمة الذكاء الاصطناعي في اتخاذ القرارات.

يعتبر مبدأ الاستقلالية الوظيفية لأنظمة الذكاء الاصطناعي أحد أبرز المبررات التي يستند إليها أنصار الاتجاه المؤيد لمنحها شخصية قانونية خاصة^{xvi}، فوفق ما تبرزه التطورات التقنية المتسارعة خصوصا في مجالات الذكاء الاصطناعي التوليدي والروبوتات القادرة على التعلم الذاتي، لم تعد هذه الأنظمة مجرد أدوات تقنية تنفذ تعليمات محددة بل أصبحت كيانات رقمية قادرة على اتخاذ قرارات دون إشراف مباشر من البشر.

التأصيل الفقهي والقانوني للشخصية القانونية للأنظمة الذكية

تشير الدراسات الحديثة إلى أن أنظمة الذكاء الاصطناعي تؤدي دورا محوريا في دعم وتحسين جودة اتخاذ القرار الإداري بشكل مستقل سريع ودقيق^{xvii}، هذا المستوى من الاستقلال في الأداء يجعل من الذكاء الاصطناعي طرفا فاعلا في إنتاج الأثر القانوني.

ولتلافي إشكالية الجهة التي ينبغي أن تتحمل تبعات هذه القرارات، وتجاوز الفكر التقليدي الذي كان يحصر المسؤولية في الكائن البشري، فإن استقلالية الذكاء الاصطناعي في اتخاذ القرارات تفرض علينا اليوم تجاوز التصور الكلاسيكي وذلك بإقرار شخصية قانونية لهذه الأنظمة بهدف تنظيمها ومساءلتها.

ثانيا: ضرورة سد الفراغ القانوني.

تظهر الحاجة ملحة إلى سد الفراغ التشريعي الناجم عن عدم ملاءمة الأطر التقليدية للمسؤولية القانونية في التعامل مع الذكاء الاصطناعي^{xviii}، فقواعد المسؤولية التقليدية مرتبطة أساسا بالأشخاص الطبيعيين والمعنويين وهي لا تتناسب مع طبيعة الذكاء الاصطناعي الذي يفتقر إلى الإرادة والوعي، لكنه قادر على اتخاذ قرارات تؤثر على الحقوق والالتزامات القانونية.

هذا الفراغ القانوني يمس بمبدأ الأمن القانوني ويخلق حالة من عدم اليقين ، على اعتبار أنه لا يمكن تحميل الذكاء الاصطناعي المسؤولية بشكل مباشر ولا يمكن تحميل المطورين أو المستخدمين المسؤولية بشكل كامل في بعض الحالات، مما يهدد حماية المتضررين ويعقد آليات التعويض، لذلك يذهب عدد من الفقهاء إلى ضرورة الاعتراف بشخصية معنوية خاصة بالذكاء الاصطناعي تتيح تحميله المسؤولية القانونية بشكل مستقل تكون بمثابة آلية واضحة لتنظيم الحقوق والواجبات المتعلقة به^{xix}.

هذا التوجه يعكس تحولا ضروريا لمواكبة التطورات التقنية لكون الاعتراف للذكاء الاصطناعي بالشخصية القانونية يسد الفجوة في التشريع ويحقق التوازن بين الابتكار وحماية الحقوق.

ثالثا: تطور مفهوم الشخصية القانونية ليشمل الكيانات غير البشرية.

يرى أنصار الاعتراف بالشخصية القانونية لأنظمة الذكاء الاصطناعي أن القانون لم يكن يوما جامدا في تصويره للفاعل القانوني، بل أظهر مرونة بارزة في ابتكار أشكال جديدة من الشخصية القانونية كلما فرضت الحاجة الاجتماعية أو الاقتصادية أو التقنية ذلك، ويستدل هؤلاء بتطور الشخصية الاعتبارية في القانون الخاص والعام على السواء فلم تنحصر الأهلية القانونية في الأشخاص الطبيعيين بل امتدت لتشمل كيانات معنوية -مثل الشركات التجارية والجمعيات والنقابات والمؤسسات العامة والمنظمات

التأصيل الفقهي والقانوني للشخصية القانونية للأنظمة الذكية

الدولية- بالرغم من أنها غير بشرية ولا تملك إرادة حسية أو وعيا ذاتيا وإنما تعبر عن إرادة مجمعة أو ممثلة قانونا.

وعلى حد تعبير الفقيه النمساوي Hans Kelsen فإن الشخصية القانونية ما هي إلا "بنية قانونية" يقرها المشرع لغرض تنظيمي محض دون أن يكون لها ضرورة ميتافيزيقية أو طبيعية، وهذا ما يجعل من الممكن أن يقرر المشرع منح نوع من الشخصية القانونية لهذه الكيانات غير البشرية ومنها أنظمة الذكاء الاصطناعي التي استوفت مجموعة من الشروط العملية من حيث الاستقلالية والتفاعل والآثار القانونية لأفعالها.

ومن الأمثلة السوابق في الاعتراف بالشخصية القانونية لكيانات غير بشرية في النظم المقارنة الاعتراف للطبيعة بالشخصية القانونية في بعض التشريعات البيئية، وهو ما ورد في دستور الإكوادور لسنة 2008 الذي منح الأنهار والغابات شخصيات قانونية مستقلة يمكن تمثيلها والدفاع عن مصالحها أمام القضاء وهو ما ورد أيضا في حكم لمحكمة العليا الهندية لولاية أوتارخند Uttarakhand High Court التي قضت بتاريخ 20 مارس 2017 بأن نهري الغانج واليامونا أشخاصا قانونيين يتمتعان بنفس الحقوق والواجبات الممنوحة للأشخاص القانونية^{xx}، وكذا الاعتراف للحيوانات ككيانات قانونية مميزة عن الأشياء في عدد من الأنظمة فرنسا^{xxi} وسويسرا وألمانيا هذه المكانة لا ترقى بها إلى الشخصية المعنوية ولكنها تضعها في مكانة متميزة عن الأشياء، والاعتراف ببعض الأنظمة الرقمية والبرمجيات كذمم مالية خاصة تخضع للتنظيم والمساءلة كما هو عليه الحال في بعض قوانين الأمن السيبراني والتجارة الإلكترونية^{xxii}، وعليه يمكن القول إن الذكاء الاصطناعي رغم كونه كيانا غير بشري فإنها يستحق توسيع مفهوم الشخصية القانونية لتشمله.

رابعا: الوظيفة الردعية والوقائية للاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي.

يذهب جانب من الفقهاء والباحثين إلى أن الاعتراف لأنظمة الذكاء الاصطناعي بالشخصية المعنوية هو إجراء قانوني ذو وظيفة مزدوجة ردعية ووقائية يستهدف ضبط سلوك الجهات الفاعلة في إنتاج وتشغيل الذكاء الاصطناعي، لا سيما الشركات المطورة والمستخدمين التجاريين وحتى المستثمرين. يستند هذا الاتجاه على فكرة مؤداها أن منح الذكاء الاصطناعي صفة قانونية محدودة يمكن من إخضاعه لنظام قانوني خاص تدرج ضمنه ضوابط احترازية واضحة بهدف تقليص حجم المخاطر المحتملة قبل وقوعها من خلال إلزام الشركات المطورة بتسجيل الأنظمة الذكية في سجلات قانونية خاصة وتحديد مجال استخدامها ومستوى استقلاليتها وتقييم قدرتها على التفاعل مع البيئة القانونية المحيطة بها.

التأصيل الفقهي والقانوني للشخصية القانونية للأنظمة الذكية

إن تبني هذا الاتجاه لمقاربة وقائية استباقية يهدف إلى تنظيم التعامل مع الذكاء الاصطناعي على نحو يقلل من أضراره بدل من الاكتفاء بالجبر اللاحق للأضرار بعد تحققها، كما أنه يمهد لإقامة نموذج قانوني متعدد المستويات للمسؤولية، بحيث يتم توزيع الالتزامات بين الفاعلين الطبيعيين والكيانات الاصطناعية وفقا لطبيعة الفعل ومدى استقلالية النظام الذكي في اتخاذ القرار.

خامسا: تحمل المسؤولية القانونية .

لا يمكن حصر المسؤولية القانونية في المطور أو المستخدم وحدهما لما قد تترتب عنها من أضرار لا يمكن نسبها إلى خطأ بشري مباشر، هذا الواقع يدفع باتجاه إعادة التفكير في القواعد التقليدية للمسؤولية، ويضع مسألة الاعتراف للذكاء الاصطناعي بشخصية معنوية على طاولة النقاش الجاد.

تقوم الفكرة على أن إقرار شخصية قانونية محدودة أو وظيفية لهذه الأنظمة من شأنه تمكين تحميلها قسطا من المسؤولية، من خلال تخصيص ذمة مالية لتعويض الأضرار الناتجة عن قراراتها المستقلة، وقد طرح تقرير البرلمان الأوروبي لسنة 2017 فكرة الأشخاص الإلكترونيين كآلية تنظيمية استشرافية لمعالجة إشكالية المسؤولية^{xxiii}، وفي ذات السياق صاغ كل من Bayern و LoPucki نظرية الكيانات الخوارزمية باعتبارها أدوات تنظيمية تهدف إلى ضبط السلوك وتحميل المسؤولية داخل الأطر القانونية القائمة، هذا المعنى لا يعفي المطور أو المشغل من المسؤولية وإنما يوزعها بشكل أكثر إنصافا ويضع الأساس لتقنين الذكاء الاصطناعي دون عرقلة الابتكار^{xxiv}، فالمطلوب ليس تحميل الآلة عبئا قانونيا بقدر ما يسعى إلى إيجاد آلية قانونية تمكن المتضرر من الحصول على التعويض، وتسمح بتحديد المسؤولية في بيئة قد يتعذر فيها تتبع السبب بدقة.

المطلب الثاني: الشخصية الإلكترونية بديل للشخصية القانونية التقليدية.

أفضت التحولات العميقة التي تشهدها المجتمعات المعاصرة بفعل تطور الذكاء الاصطناعي وتوسع نطاق تطبيقاته إلى اهتزاز كثير من المفاهيم القانونية الراسخة وفي طليعتها الشخصية القانونية نظرا لعجز المفهوم التقليدي للشخصية القانونية خاصة في جانبه المعنوي عن احتواء هذه الظاهرة، لذلك ظهر اتجاه فقهي يدعو إلى الاعتراف بالشخصية الإلكترونية باعتبارها إطارا قانونيا مستحدثا يتلاءم مع خصوصية أنظمة الذكاء الاصطناعي.

أولاً: التأصيل الفقهي والقانوني لفكرة الشخصية الإلكترونية.

لقد تناول بعض الفقه المعاصر من بينهم المفكر الأمريكي ديفيد ج. غانكل، مسألة الاعتبار القانوني للأنظمة الذكية، مؤكداً أن التعامل مع هذه الأنظمة كمجرد أدوات يفقد القدرة على مساءلتها ويسهل التقلت من المسؤولية، ويدعوا غانكل إلى إعادة النظر في المفاهيم القانونية التقليدية للشخصية والأهلية والمسؤولية، مع الأخذ في الاعتبار قدرة الذكاء الاصطناعي على التأثير الفعلي في العالم الواقعي^{xxv}.

ويذهب الفيلسوف السويدي نيكلاس بوستروم في إطار أعماله المتخصصة في فلسفة التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي، وخصوصاً كتابه تداعيات تطور الذكاء الاصطناعي الفائق على البشر والمجتمع، مشيراً إلى أن هذا التطور قد يطرح تحديات أخلاقية وفلسفية وقانونية غير مسبوقة، ويبرز بوستروم أن القدرات المتقدمة للأنظمة الذكية قد تستدعي إعادة النظر في بعض المفاهيم القانونية التقليدية، مثل الشخصية والمسؤولية بما يتيح التفكير في أطر قانونية جديدة للتعامل مع الكيانات غير البشرية^{xxvi}.

في الفقه القانوني الحديث ظهر اتجاه يدعو إلى الاعتراف بالشخصية الإلكترونية للأنظمة الذكية والروبوتات، بحيث يمكن تحميلها المسؤولية دون منحها الشخصية القانونية الكاملة كالإنسان أو الشركات، وقد اقترح الباحثان Shawn Bayern و Lynn M. LoPucki ما يعرف بالكيانات الخوارزمية^{xxvii} من خلاله وضع إطار قانوني يتيح مساءلة الأنظمة الذكية عن أفعالها المستقلة ضمن إطار محدد، ويهدف هذا الاتجاه إلى معالجة مشكلة فراغ المسؤولية الذي قد يحدث عند التعامل مع الذكاء الاصطناعي كمجرد أدوات، مع الحفاظ على القواعد القانونية التقليدية.

لاقي مصطلح الشخصية الإلكترونية لأول مرة إهتمام بشكل واضح في النقاشات الفقهية بعد المقترح الصادر عن البرلمان الأوروبي سنة 2017 الذي دعا فيه إلى دراسة إمكانية منح الروبوتات المعقدة شخصية إلكترونية قانونية خاصة تسمح بتحملها للمسؤوليات الناتجة عن أفعالها^{xxviii}.

وقد تلقف هذا الاقتراح عدد من الفقهاء الأوروبيين أبرزهم ألان بن سوسان المختص في القانون التكنولوجي الذي دعا في أبحاثه إلى صياغة نظام قانوني خاص بالروبوتات الذكية معترفاً لها بالشخصية القانونية ذات طبيعة خاصة^{xxix}، فيما ذهب نيكولاس إكونومو أحد المنظرين في القانون والذكاء الاصطناعي إلى اقتراح إطار قانوني هجين يدمج بين الشخصية الإلكترونية بالتمثيل البشري، هذا المعنى

التأصيل الفقهي والقانوني للشخصية القانونية للأنظمة الذكية

أكدته أستاذة القانون بجامعة رادبود الهولندية ميريل هيلدبرانت عندما ناقشت فكرة الشخص غير البشري القادر على التفاعل قانونيا من خلال أنظمة مستقلة^{xxx}.

لقد أسس هؤلاء الفقهاء أفكارهم على اعتبار أن الذكاء الاصطناعي المتقدم أصبح يمارس وظائف ذات طابع قانوني واقتصادي لعل أهمها توقيع العقود وتشغيل أنظمة مالية فضلا عن التسبب في أضرار مادية خطيرة تجعل مساءلة المبرمج أو المستخدم وحده أمرا غير كاف.

وفي المقابل يرى جانب آخر من فقه من بينهم ماثيو شيرر أن الاعتراف بالشخصية الإلكترونية يجب أن يكون محدودا ومشروطا بمدى تأثير النظام الذكي في الواقع مع اعتماد معيار التحكم الذاتي في اتخاذ القرار، في حين أن الفقيه الفرنسي جان باتيست جانجان فيلمر يعتبر أن منح الذكاء الاصطناعي شخصية قانونية كاملة يعتبر سابقا لأوانه حيث دعا إلى تطوير صيغة قانونية وسطى مثل الوضع القانوني المراقب أو التمثيل الافتراضي.

ثانيا: عدم تجاوب التشريع مع فكرة الشخصية الإلكترونية.

رغم تنامي الاهتمام الفقهي والأكاديمي بفكرة منح الذكاء الاصطناعي شخصية إلكترونية لا تزال الأنظمة القانونية المقارنة مترددة في الاعتراف له بشخصية قانونية مستقلة تضاهي ما يتمتع به الأشخاص الطبيعيين والمعنويين، فالاتجاه التشريعي الغالب سواء على المستوى الوطني أو الدولي يسير نحو مقارنة تنظيم قانوني وتشريعي لأنظمة الذكاء الاصطناعي دون أن يرقى إلى اعتبارها ككيان قانوني قائم بذاته يملك حقوقا ويتحمل التزامات بمعزل عن الأطراف البشرية المطورة والمشغلة له.

شهد الاتحاد الأوروبي خلال السنوات الأخيرة نقلة نوعية في تنظيم تقنيات الذكاء الاصطناعي، توجت بإصدار قانون الذكاء الاصطناعي الأوروبي في عام 2024 والذي يعد أول إطار قانوني شامل ينظم الذكاء الاصطناعي على المستوى الإقليمي، ويعتمد هذا القانون على تصنيف الأنظمة الذكية وفق مستويات المخاطر المحتملة غير مقبولة وعالية ومتوسطة ومنخفضة، مع فرض قواعد صارمة تتعلق بالشفافية والسلامة والخضوع للمساءلة، لا سيما فيما يتعلق بالتطبيقات ذات الطابع الحرج أو التي تمس الحقوق الأساسية للأفراد^{xxxi}.

رغم الطابع الريادي لهذا القانون فإنه لم يذهب إلى حد الاعتراف بأي شكل من أشكال الشخصية القانونية المستقلة للذكاء الاصطناعي، وأكد بصورة صريحة أن المسؤولية القانونية تقع على الأطراف

التأصيل الفقهي والقانوني للشخصية القانونية للأنظمة الذكية

البشرية المتدخلة في تصميم وتطوير وتشغيل هذه الأنظمة، ويعزى ذلك إلى الجدل الواسع الذي أثارته توصية البرلمان الأوروبي لعام 2017 التي اقترحت لأول مرة الاعتراف بالشخصية الإلكترونية للروبوتات ذاتية التعلم، والتي قوبلت بالرفض الواسع من قبل هيئات أكاديمية وقانونية أوروبية، بحجة خلق فراغ في المسؤولية يمكن الشركات من التخلص من التبعات القانونية للأنظمة الذكية الاصطناعي التابعة لها.

فيما شكل منح الروبوت "صوفيا" الجنسية السعودية عام 2017 وكذا إصدار اليابان تصريح إقامة لأحد الروبوتات في إطار مشاريع الابتكار محطات لافتة في الجدل العام حول الذكاء الاصطناعي، غير أنه لم تؤسس لأي اعتراف قانوني فعلي بالشخصية القانونية للأنظمة الذكية، وظلت ذات طابع شكلي دون ترجمة فعلية ترتب حقوقا أو التزامات قانونية مستقلة للذكاء الاصطناعي.

خاتمة:

أن مسألة الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي تتجاوز النقاش النظري باعتبارها إشكالية عملية تمس جوهر النظام القانوني ومسؤولية الأفراد والهيئات، وقد أفضت الدراسة إلى جملة من الاستنتاجات أهمها:

1/- أن الاتجاه الغالب في الفقه والتشريع ما يزال يرفض الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، استنادا إلى غياب الإرادة والوعي الذاتي.

2/- أن رفض الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي لم يرقم على أسس نظرية صلبة، بقدر ما استند إلى مقارنة تقليدية ترى في هذه الأنظمة مجرد أدوات تقنية تابعة للإنسان.

3/- أن التشريعات الوطنية والاتجاهات القضائية القائمة ما تزال تجمع على رفض منح الذكاء الاصطناعي أي شكل من أشكال الشخصية القانونية، انسجاما مع المفاهيم الكلاسيكية للشخصية والمعيار الإنساني للمسؤولية.

4/- اتضح أن هذا الموقف الرافض، وإن كان يحافظ على انسجام المنظومة القانونية، إلا أنه يبقى عاجزا عن مواكبة التحولات التقنية العميقة التي تطرحها تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مختلف المجالات.

التأصيل الفقهي والقانوني للشخصية القانونية للأنظمة الذكية

5/- خلص البحث إلى أن تجاوز مأزق الرفض يستدعي التفكير في صيغ بديلة، وفي مقدمتها الشخصية الإلكترونية، باعتبارها تصورا يسمح بإيجاد مركز قانوني خاص للذكاء الاصطناعي، دون المساس بجوهر المسؤولية الإنسانية.

6/- أن التقدم السريع في قدرات الذكاء الاصطناعي قد يجعل الإبقاء على هذا الرفض المطلق أمرا غير واقعي، خصوصا أمام حجم التأثير المتزايد لهذه الأنظمة في الحياة اليومية.

7/- أن الشخصية الإلكترونية قد تشكل بديلا مناسباً عن الشخصية القانونية التقليدية، بما يضمن منح الذكاء الاصطناعي مركزا قانونيا خاصا يحدد حقوقه والتزاماته ومسؤولياته.

وبذلك يمكن القول إن الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، وإن كانت مرفوضة في صورتها المطلقة حاليا، إلا أنها قد تتحول في المستقبل إلى خيار قانوني تفرضه ضرورات الواقع وتحديات التقنية، لذلك يظل مستقبل النقاش مرتبط بمدى استعداد المشرع واتجاه القضاء لإبداع حلول قانونية وقضائية جديدة تحافظ على الانسجام النظري للنظام القانوني دون أن تقف حجر عثرة أمام التقدم العلمي، وعليه نقترح مايلي:

1/- بلورة مفهوم الشخصية الإلكترونية بما يسمح بإيجاد مركز قانوني خاص للذكاء الاصطناعي يراعي خصوصياته التقنية ويحدد حقوقه والتزاماته بصورة دقيقة.

2/- إعادة النظر في المنظومة التشريعية الوطنية من خلال سن نصوص قانونية مرنة مواكبة للتطور التكنولوجي، مع الحرص على أن تتكامل هذه النصوص مع التوجهات الدولية في مجال تنظيم الذكاء الاصطناعي.

3/- استحداث نظام للمسؤولية القانونية يوازن بين دور المطورين والمستخدمين من جهة، وبين الدور العملي للأنظمة الذكية من جهة أخرى، بما يضمن تحقيق العدالة وتقاضي الإفلات من المسؤولية.

4/- الانفتاح على التجارب المقارنة خاصة في الفضاء الأوروبي حيث برزت مبادرات تشريعية رائدة في هذا المجال، مع العمل على تكييفها بما يتلاءم مع الخصوصيات القانونية والفقهية الوطنية.

التأصيل الفقهي والقانوني للشخصية القانونية للأنظمة الذكية

5/- تفعيل التعاون بين تخصصي بين خبراء القانون والمختصين في علوم الحاسوب والذكاء الاصطناعي، قصد صياغة أطر تنظيمية متكاملة تأخذ في الاعتبار البعد التقني والأبعاد الحقوقية والأخلاقية في آن واحد.

6/- تعزيز البعد الأخلاقي من خلال وضع ضوابط ومعايير مهنية ملزمة ترافق الإطار القانوني، بما يساهم في ضبط استخدامات الذكاء الاصطناعي ويحد من مخاطره الاجتماعية والإنسانية.

الهوامش:

ⁱ محمد ربيع أنور فتح الباب، الطبيعة القانونية للمسوقاية المدنية من أضرار الروبوتات دراسة تحليلية مقارنة، بحث مقدم إلى مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعي وتكنولوجيا المعلومات المقام خلال الفترة 23-24 مايو 2001 كلية الحقوق جامعة المنصورة، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، عدد خاص بالمؤتمر الدولي السنوي العشرون، ص 69.

ⁱⁱ Ronald Dworkin, Law's Empire, Belknap Press of Harvard University Press, Cambridge (MA), 1986, p 87.

ⁱⁱⁱ خالد ممدوح إبراهيم، المرجع السابق، ص 131.

^{iv} إياد مشطر صيهود، استشراف الأثر القانوني لتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي، دار النهضة العربية، القاهرة، 2021، ص 41.

^v Orly Lobel, The Law of AI for Good, Florida Law Review, Vol 75, No. 4, 2023, pp 1094-1095.

^{vi} Beatriz A. Ribeiro, Helder Coelho, Ana Elisabete Ferreira & João Branquinho, Metacognition, Accountability and Legal Personhood of AI, in Law, Governance and Technology Series (Springer Nature, 2024), p 174.

^{vii} إياد مطشر صيهود، استشراف الأثر القانوني لتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي (الإنسالة - الروبوت الذكي) ما بعد الإنسانية، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2021، ص 41.

^{viii} حكم المحكمة الفيدرالية للمنطقة الشرقية من ولاية فرجينيا، قضية رقم 1:20-cv-00903، بتاريخ 2 سبتمبر 2021، Thaler v. Hirshfeld، تم الإطلاع عليه بتاريخ 2025/09/02 على الساعة 09:46 على الرابط التالي:
https://www.thesedonaconference.org/sites/default/files/36_Thaler_v_Hirshfeld_ED_Va_2021.pdf?utm_source=chatgpt.com

^{ix} قرار المجلس الدستوري رقم 765-2018 الصادر بتاريخ 12 يونيو 2018 المتعلق بقانون حماية البيانات الشخصية، تم الإطلاع عليه بتاريخ 2025/09/05 على الساعة 13:22 على الرابط التالي:
<https://www.conseil-constitutionnel.fr/decision/2018/2018765DC.htm>

^x قرار مجلس الدولة الفرنسي رقم 440376 صادر بتاريخ 30 ديسمبر 2021 استخدام خوارزميات ذكية لتقدير التعويضات عن الأضرار الجسدية، تم الإطلاع عليه بتاريخ 2025/09/06 على الساعة 10:13 على الرابط التالي:
https://www.conseil-etat.fr/fr/arianeweb/CE/decision/2021-12-30/440376?utm_source=chatgpt.com

التأصيل الفقهي والقانوني للشخصية القانونية للأنظمة الذكية

^{xi} رابعي إبراهيم، "الطبيعة القانونية للذكاء الاصطناعي"، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 10، العدد 1، يونيو 2025، ص. 534-559.

^{xii} جهاد محمود عمر، الشخصية القانونية للروبوتات الذكية بين المنح والمنع: دراسة تحليلية، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، المجلد 36، العدد 45، أبريل 2024، ص. 849-947.

^{xiii} راديا زرقعيني، مدى قابلية تطبيق نظرية الحراسة على الذكاء الاصطناعي في المسؤولية المدنية، حوليات جامعة الجزائر 1، العدد 2، 2024، ص 87.

^{xiv} فاضل سعد فيصل، المسؤولية الجنائية في ظل الذكاء الاصطناعي: قراءة في التحديات والمفاهيم، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، العدد 1، 2024، ص 44-46.

^{xv} Ryan Abbott, The Reasonable Computer: Disrupting the Patent, Trademark, and Copyright Wars Yale University Press, 2020, pp 165-167.

^{xvi} Nodirbek Inoyatov, Legal Personhood of Autonomous Systems: A Jurisprudential Analysis, Uzbek Journal of Law and Digital Policy, Vol 3, N 1 (2025), p 136.

^{xvii} إخلاص مخلص إبراهيم وزياد طارق جاسم، جدلية الافتراض القانوني وصحة التصرفات، المؤتمر الدولي الخامس للقضايا القانونية، جامعة تشيك أربيل العراق، 2021، ص 168.

^{xviii} K. Heine & A. Quintavalla, Bridging the Accountability Gap of Artificial Intelligence – What Can Be Learned from Roman Law? Legal Studies Vol 44, 2024, p 66.

^{xix} Metacognition, Accountability and Legal Personhood of AI, in Multidisciplinary Perspectives on Artificial Intelligence and the Law (Springer Nature, 2023), pp. 169-185

^{xx} rin L. O'Donnell, At the Intersection of the Sacred and the Legal: Rights for Nature in Uttarakhand, India, Journal of Environmental Law 30, N 1 2018, P 139

^{xxi} Article 515-14, French Civil Code (Code civil): "Les animaux sont des êtres vivants doués de sensibilité. Sous réserve des lois qui les protègent, les animaux sont soumis au régime des biens.

^{xxii} Luke Lee, Examining the Legal Status of Digital Assets as Property: A Comparative Analysis of Jurisdictional Approaches, SSRN Electronic Journal-preprint 2024, at p 11, DOI: 10.2139/ssrn.4807135 ,available at SSRN; accessed 28 /09 2025.

^{xxiii} قرار البرلمان الأوروبي رقم 2015/2103 (INL) بتاريخ 16 فبراير 2017 بشأن قواعد القانون المدني المتعلقة بالروبوتات، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2025/10/02 على الساعة 23:12 على الرابط التالي:

https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/?uri=oj:JOC_2018_252_R_0026&utm_source=chatgpt.com

^{xxiv} ynn M. LoPucki, Algorithmic Entities, Washington University Law Review, Volume 95, Issue 4, 2018, p 899 .

^{xxv} David J. Gunkel, Person, Thing, Robot: A Moral and Legal Ontology for the 21st Century and Beyond, Cambridge, MA (USA): MIT Press, 2023, p 108.

^{xxvi} Nick Bostrom, Superintelligence: Paths, Dangers, Strategies, Oxford (UK): Oxford University Press, 2014, p 112.

^{xxvii} Shawn Bayern & Lynn M. LoPucki, The Algorithmic Entity, University of California, Davis Law Review, Vol 51, N 3, 2018, p 917.

^{xxviii} European Parliament resolution of 16 February 2017 with recommendations to the Commission on Civil Law Rules on Robotics (2015/2103(INL)), European Parliament, which discussed creating a specific legal status for robots, including considering the concept of "electronic personality" for the most advanced autonomous robots capable of independent decision-making and liability for damage

^{xxix} Alain Bensoussan & Jérémy Bensoussan, IA, robots et droit, Brussels (Belgium), 2019, p 130.

التأصيل الفقهي والقانوني للشخصية القانونية للأنظمة الذكية

^{xxx}Mireille Hildebrandt, Legal Personhood for AI?, in Law for Computer Scientists and Other Folk, Oxford University, 2020, p 243.

^{xxxi} Nuno Sousa e Silva, The Artificial Intelligence Act: Critical Overview, Journal of Intellectual Property, Information Technology and E-Commerce Law (JIPITEC), Vol 16, Issue 1, 2025, p 12.

قائمة المصادر والمراجع:

I/- المراجع باللغة العربية:

أولاً: الكتب.

1/- خالد ممدوح إبراهيم، التنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2022.

2/- إيداد مشطر صيهود، استشراف الأثر القانوني لتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي، دار النهضة العربية، القاهرة، 2021.

ثانياً: المقالات.

1/- رابعي إبراهيم، «الطبيعة القانونية للذكاء الاصطناعي»، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 10، العدد 1، 2025.

2/- جهاد محمود عمر، «الشخصية القانونية للروبوتات الذكية بين المنح والمنع: دراسة تحليلية»، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، المجلد 36، العدد 45، 2024.

3/- راديا زرقعيني، «مدى قابلية تطبيق نظرية الحراسة على الذكاء الاصطناعي في المسؤولية المدنية»، حوليات جامعة الجزائر 1، العدد 2، 2024.

4/- فاضل سعد فيصل، «المسؤولية الجنائية في ظل الذكاء الاصطناعي: قراءة في التحديات والمفاهيم»، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، العدد 1، 2024.

ثالثاً: أشغال الملتقيات.

1/- محمد ربيع أنور فتح الباب، «الطبيعة القانونية للمسؤولية المدنية من أضرار الروبوتات: دراسة تحليلية مقارنة»، بحث مقدم إلى مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعي وتكنولوجيا المعلومات، كلية الحقوق جامعة المنصورة، 23-24 مايو 2021.

2/- إخلاص مخلص إبراهيم وزياد طارق جاسم، «جدلية الافتراض القانوني وصحة التصرفات»، المؤتمر الدولي الخامس للقضايا القانونية، جامعة تشيك أربيل، العراق، 2021.

II/-References in Foreign Languages

First: Legislative Texts

1/- Article 515-14, French Civil Code .

2/-European Parliament Resolution of 16 February 2017 with recommendations to the Commission on Civil Law Rules on Robotics (2015/2103(INL)).



ردمد إلكتروني: 2661-7404

المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية

ردمد ورقي: 9971 - 2571

ص.ص: 810 - 829

العدد: الأول

المجلد: العاشر

السنة: 2026

التأصيل الفقهي والقانوني للشخصية القانونية للأنظمة الذكية

Second: Judicial Decisions

1/- Décision du Conseil constitutionnel français n° 2018-765 DC, rendue le 12 juin 2018, relative à la loi sur la protection des données à caractère personnel.

2/- Décision du Conseil d'État français n° 440376, rendue le 30 décembre 2021, relative à l'utilisation d'algorithmes intelligents pour l'évaluation des indemnisations des préjudices corporels.

3/- Judgment of the U.S. District Court for the Eastern District of Virginia, Thaler v. Hirshfeld, Case No. 1:20-cv-00903, 2 September 2021.

Third: Books

1/-Ronald Dworkin, Law's Empire, Belknap Press of Harvard University Press, Cambridge (MA), 1986.

2/-Ryan Abbott, The Reasonable Computer: Disrupting the Patent, Trademark, and Copyright Wars, Yale University Press, 2020.

3/-David J. Gunkel, Person, Thing, Robot: A Moral and Legal Ontology for the 21st Century and Beyond, MIT Press, Cambridge (MA), 2023.

4/-Nick Bostrom, Superintelligence: Paths, Dangers, Strategies, Oxford University Press, Oxford, 2014.

5/-Alain Bensoussan & Jérémy Bensoussan, IA, robots et droit, Brussels, 2019.

6/-Mireille Hildebrandt, Legal Personhood for AI?, in Law for Computer Scientists and Other Folk, Oxford University Press, 2020.

Fourth: Articles

1/- Orly Lobel, The Law of AI for Good, Florida Law Review, Vol. 75, No. 4, 2023.

2/-Beatriz A. Ribeiro et al., Metacognition, Accountability and Legal Personhood of AI, Springer Nature, 2024.

3/-K. Heine & A. Quintavalla, Bridging the Accountability Gap of Artificial Intelligence – What Can Be Learned from Roman Law? Legal Studies, Vol. 44, 2024.

4/-Lynn M. LoPucki, Algorithmic Entities, Washington University Law Review, Vol. 95, Issue 4, 2018.

5/-Shawn Bayern & Lynn M. LoPucki, The Algorithmic Entity, UC Davis Law Review, Vol. 51, No. 3, 2018.

6/-Nodirbek Inoyatov, Legal Personhood of Autonomous Systems: A Jurisprudential Analysis, Uzbek Journal of Law and Digital Policy, Vol. 3, No. 1, 2025.



ردمد إلكتروني: 2661-7404

ردمد ورقي: 2571 - 9971

ص.ص: 810 - 829

العدد: الأول

المجلد: العاشر

السنة: 2026

التأصيل الفقهي والقانوني للشخصية القانونية للأنظمة الذكية

7/- Luke Lee, Examining the Legal Status of Digital Assets as Property: A Comparative Analysis of Jurisdictional Approaches, SSRN Electronic Journal (Preprint), 2024.

8/- Nuno Sousa e Silva, The Artificial Intelligence Act: Critical Overview, JIPITEC, Vol. 16, Issue 1, 2025.

9/- Rin L. O'Donnell, At the Intersection of the Sacred and the Legal: Rights for Nature in Uttarakhand, India, Journal of Environmental Law, Vol. 30, No. 1, 2018.

Fifth: Websites

1/- The Sedona Conference.

2/- French Constitutional Council.

3/- French Council of State.

4/- EUR-Lex.

5/- SSRN.